

## استدامة هياكل التمويل الصحي والتغطية الشاملة

جمعية الصحة العالمية الرابعة والستون،

بعد النظر في التقريرين المتعلقين بتعزيز النظم الصحية؛<sup>١</sup>

بعد النظر في التقرير الخاص بالصحة في العالم ٢٠١٠ الذي حظي بدعم شديد من المؤتمر الوزاري المعني بتمويل النظم الصحية بوصفه أساس التغطية الشاملة، (برلين، تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٠)؛

إذ تذكر بالقرار ج ص ع ٥٨-٣٣ بشأن التمويل الصحي المستدام والتغطية الشاملة والتأمين الصحي الاجتماعي؛

وإذ تذكر بالمادة ٢٥-١ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان التي نصت على أن لكل شخص الحق في مستوى من المعيشة كافٍ للمحافظة على الصحة والرفاهية له ولأسرته، ويتضمن ذلك التغذية والملبس والسكن والعناية الطبية وكذلك الخدمات الاجتماعية اللازمة، وله الحق في تأمين معيشته في حالات البطالة والمرض والعجز والتزمل والشيخوخة وغير ذلك من فقدان وسائل العيش نتيجة لظروف خارجة عن إرادته؛

وإذ تعترف بأن للنظم الصحية الفعالة التي توفر خدمات صحية شاملة، بما فيها خدمات الوقاية، أهمية قصوى للصحة والتنمية الاقتصادية والرفاه، وبضرورة ارتكاز هذه النظم على التمويل المنصف والمستدام حسبما ورد ذكره في ميثاق تالين: النظم الصحية من أجل الصحة والثروة (٢٠٠٨)؛

وإذ تشدد على ما قدمته هياكل التمويل العادل والمستدام من مساهمة قيمة في تحقيق المرمى ٤ (الحد من وفيات الأطفال) والرمى ٥ (تحسين صحة الأمومة) والرمى ٦ (مكافحة فيروس العوز المناعي البشري/

١ الوثيقتان ج ١٢/٦٤ و ج ١٣/٦٤.

٢ التقرير الخاص بالصحة في العالم ٢٠١٠. تمويل النظم الصحية: السبيل إلى التغطية الشاملة. جنيف، منظمة الصحة العالمية، ٢٠١٠.

الأيدز والملاريا والأمراض الأخرى)، وفي بلوغ المرمى ١ (القضاء على الفقر المدقع والجوع) من المرامي الإنمائية للألفية المتعلقة بالصحة؛

وبعد النظر في التقرير الخاص بالصحة في العالم ٢٠٠٨<sup>١</sup> والقرار ج ص ع ٦٢-١٢ الذي سلط الأضواء على التغطية الشاملة بوصفها إحدى الركائز الأساسية الأربع التي تعتمد عليها الرعاية الصحية الأولية والخدمات الصحية التي تركز على المرضى، بما فيها القيادة الشاملة وإدراج الصحة في جميع السياسات؛

وإذ تلاحظ ضرورة مواصلة تطوير ودعم هياكل تمويل قطاع الصحة في عدة بلدان بهدف توسيع نطاق حصول الجميع على الرعاية والخدمات الصحية الضرورية والوقاية والحماية في الوقت ذاته من المخاطر المالية الوخيمة؛

وإذ تقبل، بغض النظر عن مصدر تمويل النظام الصحي المختار، بأن الدفع المسبق العادل وتجميع المخاطر على مستوى السكان، وتلافي المدفوعات المباشرة التي قد تؤدي إلى كارثة مالية وإلى الفقر في مكان تقديم الخدمة، هي مبادئ أساسية لتحقيق التغطية الصحية الشاملة؛

وإذ ترى أن اختيار نظام تمويل قطاع الصحة ينبغي أن يتم حسب السياق الخاص بكل بلد، وأن من المهم تنظيم الوظائف الأساسية الخاصة بتجميع المخاطر، والشراء، وتقديم الخدمات الأساسية والحفاظ على هذه الوظائف؛

وإذ تقر بأن عدداً من الدول الأعضاء يحاول إدخال إصلاحات على تمويل قطاع الصحة بالاعتماد على القطاعين العام والخاص وبمزيج من التمويل بمدخلات من المساهمات ومدخلات من الضرائب؛

وإذ تدرك الدور المهم الذي تضطلع به الهيئات التشريعية والتنفيذية في الدول بدعم من المجتمع المدني، لمواصلة إصلاح نظم تمويل قطاع الصحة بغية تحقيق التغطية الشاملة،

#### ١- تحت الدول الأعضاء<sup>٢</sup> على ما يلي:

(١) أن تضمن تطور نظم تمويل قطاع الصحة بما يحول دون المدفوعات المباشرة الباهظة في مكان تقديم الخدمة، وبحيث يشمل أسلوباً لدفع المساهمات المالية مسبقاً لقاء الرعاية والخدمات الصحية، وآلية لتجميع المخاطر التي تهدد السكان، وذلك تفادياً للإنفاق الباهظ على الرعاية الصحية وإفقار الأفراد نتيجة التماسهم الرعاية التي يحتاجون إليها؛

(٢) أن تسعى إلى تحقيق التغطية والإتاحة الشاملتين وميسورتين الكلفة لجميع المواطنين على أساس الإنصاف والتضامن، حتى يصبح نطاق الرعاية والخدمات الصحية هو ومستوى التكاليف المشمولة بالتغطية مناسبين، وأن تقدم خدمات الوقاية الشاملة والميسورة، وذلك من خلال الإنصاف واستدامة الموارد المالية؛

١ التقرير الخاص بالصحة في العالم ٢٠٠٨. الرعاية الصحية الأولية: الآن أكثر من أي وقت مضى، جنيف، منظمة الصحة العالمية، ٢٠٠٨.

٢ وإذا أمكن منظمات التكامل الاقتصادي الإقليمي.

(٣) تواصل حسب الاقتضاء الاستثمار في نظم تقديم الخدمات الصحية وتعزيز هذه النظم، ولاسيما الرعاية الصحية الأولية وخدماتها وتوفير الموارد البشرية الوافية للنظم الصحية ونظم المعلومات الصحية ضماناً لحصول جميع المواطنين على الرعاية والخدمات الصحية على نحو منصف؛

(٤) أن تضمن أن الأموال الخارجية المخصصة لتدخلات صحية معينة لا تشتت الانتباه بعيداً عن أولويات الصحة في البلد، وأنها تنفذ أكثر فأكثر مبادئ فعالية المعونة، وأنها تسهم بطريقة يمكن التنبؤ بها في استدامة التمويل؛

(٥) أن تخطط انتقال نظمها الصحية إلى توفير التغطية الشاملة، مع المحافظة على جودة الخدمات وتلبية احتياجات السكان، من أجل الحد من الفقر وبلوغ المرامي الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها المرامي الإنمائية للألفية؛

(٦) أن تدرك، وهي تدبر هذا الانتقال لنظمها الصحية إلى توفير التغطية الشاملة، ضرورة تحديد كل خيار في السياق الوبائي والاقتصادي الكلي والاجتماعي والثقافي والسياسي لكل بلد؛

(٧) أن تغتنم حسب الاقتضاء الفرص السانحة للتعاون بين مقدمي الخدمات من القطاعين العام والخاص ومنظمات تمويل قطاع الصحة، وذلك في إطار رعاية حكومية قوية وعامة؛

(٨) أن تعزز كفاءة النظم التي توجه تمويل قطاع الصحة وتضمن شفافيتها وقابليتها للمساءلة؛

(٩) أن تضمن أن التخصيص العام للموارد يحقق توازناً سليماً بين تعزيز الصحة والوقاية من الأمراض والتأهيل وتقديم خدمات الرعاية الصحية؛

(١٠) أن تتبادل الخبرات المكتسبة والدروس المهمة المستفادة على المستوى الدولي لتشجيع جهود البلدان، ودعم صناعات القرار، وتعزيز عمليات الإصلاح؛

(١١) أن تنشئ وتعزز القدرات المؤسسية اللازمة لجمع البيانات على المستوى القطري واتخاذ قرارات السياسة العامة الفعالة والمسددة بالبيانات بشأن تصميم نظم التغطية الصحية الشاملة بما في ذلك تتبع تدفق النفقات الصحية من خلال تطبيق أطر المحاسبة الموحدة؛

٢- **تطلب من المدير العام ما يلي:**

(١) أن يبلغ الأمين العام للأمم المتحدة بأهمية إدراج بند عن التغطية الصحية الشاملة كي تناقشه الدورة المقبلة للجمعية العامة للأمم المتحدة؛

(٢) أن يقدم تقريراً عن التدابير المتخذة لتنفيذ القرار ج ص ع ٥٨-٣٣ والتقدم المحرز في هذا التنفيذ ولاسيما في مجال التمويل العادل والمستدام والضمان الاجتماعي لصالح قطاع الصحة في الدول الأعضاء؛

- (٣) أن يعمل عن كثب مع سائر منظمات الأمم المتحدة وشركاء التنمية الدوليين والمؤسسات والدوائر الأكاديمية ومنظمات المجتمع المدني، من أجل تعزيز الجهود الرامية إلى تحقيق التغطية الشاملة؛
- (٤) أن يعد خطة عمل تقوم بموجبها منظمة الصحة العالمية بتزويد الدول الأعضاء بالدعم اللازم لتحقيق التغطية الشاملة على النحو المنشود في القرار ج ص ع ٦٢-١٢ وفي التقرير الخاص بالصحة في العالم ٢٠١٠؛<sup>١</sup>
- (٥) أن يعد تقديرات مقسمة حسب بلدان وأقاليم المنظمة لعدد الأشخاص المتمتعين بالتأمين الصحي الأساسي الذي يتيح فرص الحصول على الخدمات الصحية الأساسية؛
- (٦) أن يقدم، تلبية لطلبات الدول الأعضاء، الدعم التقني اللازم لتعزيز القدرات والخبرات في مجال تطوير نظم تمويل قطاع الصحة، ولاسيما مخططات الدفع المسبق العادل، بغية تحقيق التغطية الشاملة من خلال توفير الرعاية والخدمات الصحية الشاملة للجميع، بما في ذلك تعزيز قدرة تتبع تدفق الموارد بتطبيق أطر المحاسبة الموحدة؛
- (٧) أن يسهل في المحافل القائمة التبادل المستمر للخبرات المكتسبة والدروس المستفادة من حماية صحة المجتمع والتغطية الشاملة؛
- (٨) أن يقدم إلى جمعية الصحة العالمية الخامسة والستين ثم مرة كل ثلاثة أعوام بعد ذلك، عن طريق المجلس التنفيذي، تقريراً عن تنفيذ هذا القرار، شاملاً المسائل المتعلقة التي ستكون الدول الأعضاء قد أثارها في جمعية الصحة العالمية الرابعة والستين.

الجلسة العامة العاشرة، ٢٤ أيار/ مايو ٢٠١١  
ج ٦٤/ المحاضر الحرفية/ ١٠

= = =

١ التقرير الخاص بالصحة في العالم ٢٠١٠. تمويل النظم الصحية: السبيل إلى التغطية الشاملة، جنيف، منظمة الصحة العالمية، ٢٠١٠.